



ديوان رئاسة الوزراء

الإنقاذ الوطني

قرار مجلس الوزراء

رقم (4 /) لسنة 2015 ميلادي

بالموافقة على تخصيص عقار مملوك للدولة وتقرير حكم

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
 - وعلى القانون رقم (17) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة .
 - وعلى القانون رقم (48) لسنة 2012 ميلادي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة .
 - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
 - وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (323) لسنة 2013 ميلادي ، بتخصيص عقار مملوك للدولة .
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (588) لسنة 2013 ميلادي ، بتعديل بعض الأحكام في قراره رقم (497) لسنة 2013 ميلادي بإنشاء معهد عالي لإعداد المفتين .
 - وعلى كتاب مفتي عام ليبيا رقم (86) المؤرخ 16/1/2015 ميلادي .
 - وعلى كتاب مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بدار الإفتاء رقم (244) المؤرخ 24/2/2015 ميلادي .
 - وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (51) المؤرخ 2/3/2015 ميلادي .
 - وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن لسنة 2015 ميلادي .
- قـــــــــــــــــرر

مادة (1)

يوافق على تخصيص العقار (مقر المعهد الديني سابقاً) بتاجوراء ليكون مقراً للمعهد العالي للعلوم الشرعية على أن تبقى ملكية العقار للدولة .

مادة (2)

تتولى مصلحة أملاك الدولة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار وفقاً للتشريعات النافذة .

مادة (3)

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (323) لسنة 2013 ميلادي ، بتخصيص عقار مملوك للدولة .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء



صدر في 19/1/1436 هـ الموافق 1436 هـ

الموافق: 10/3/2015 ميلادي

(ع/م/المرغني) / ع/الأزرق